بسم الله الرحمن الرحيم

ف ١١ / ١٦

٤٢

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة
٢٠٠٦/٧/٢٢

السيد / رئيس مجلس الامة المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق في شأن المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها مشفوعاً بمذكرته الايضاحية ، رجاء عرضه على المجلس الموقر مع اعطائه صفة الاستعجال .

مع خالص الشكر ،،،

مقدمـــــوه

أحمد عبدالعزيز السعـــــدون — مسلم محمد البـــــــراك

د. حسن عبدالله جوهـــــــر — عدنان سيد عبدالصمـــــد

عادل عبدالعزيز الصرعـــاوي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
وديوان عموم أعمال المجلس لتقارير
مع اعطائه صفة الاستعجال

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
في شأن المحافظة على
الثروة النفطية وحسن استغلالها

- بعد الاطلاع على الدستور وبوجه خاص المواد ١٧ و ٢١ منه ،
- وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٤م بإنشاء ديوان المحاسبة ، والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٣م بشأن المحافظة على مصادر الثروة البترولية ،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه واصدرناه :-

مادة اولى

يحدد انتاج النفط الخام المصرح به سنوياً اعتباراً من اول السنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون من جميع الحقول النفطية في الكويت شاملة نصيب الكويت في الحقول النفطية في المنطقة المقسومة ، بنسبة مئوية لاتجاوز متوسط الانتاج السنوي الفعلي من النفط الخام للسنتين الماليتين ٢٠٠٤/٢٠٠٥م و ٢٠٠٥/٢٠٠٦م مقسوماً على اجمالي الاحتياطي النفطي المؤكد في جميع هذه الحقول والمعلن عن انه تسعة وتسعون بليون برميل (٩٩ بليون) برميل . واذا ثبت ان كمية الاحتياطي النفطي المؤكد تزيد أو تقل عن كمية الاحتياطي النفطي المؤكد والمعلن عن انه تسعة وتسعون بليون برميل (٩٩ بليون) برميل ، حدد الانتاج بالنسبة المئوية ذاتها مضروبة في اجمالي الاحتياطي النفطي المؤكد طبقاً لما هو مبين في الجداول الموثقة المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القانون .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مادة ثانية

على وزير الطاقة ان يرسل الى كل من مجلس الامة ومجلس الوزراء وديوان المحاسبة خلال ثلاثين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون ، وبعد ذلك خلال ستين يوما من انتهاء كل سنة مالية عن السنة المالية المنقضية ، صوراً موثقة باللغة العربية من البيانات الخاصة بالحقول النفطية الكويتية (الاحتياطي النفطي) طبقاً للجداول المرفقة بهذا القانون مضافاً اليها أي حقول أو مكامن جديدة ، موضحاً بها على وجه الخصوص الاحتياطي النفطي المؤكد لكل حقل ولكل مكمن في كل حقل على حدة ، مع بيان سقف الانتاج المصرح به محدداً وفقاً لحكم المادة الاولى من هذا القانون .

وعلى ديوان المحاسبة أن يقدم لكل من مجلس الامة ومجلس الوزراء خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمه لكل جدول من الجداول المشار اليها في الفقرة السابقة تقريراً عن ماورد في هذه الجداول .

مادة ثالثة

يجوز بقانون بما يتفق مع حفظ الثروة النفطية وحسن استغلالها ، وبمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني زيادة أو تخفيض النسبة المئوية المقررة للانتاج في المادة الاولى من هذا القانون .

مادة رابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت
صباح الاحمد الجابر الصباح

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

مذكرة ايضاحية

للاقتراح بقانون في شأن

المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها

لقد أولى المشرع الدستوري عناية خاصة للاموال العامة وللثروات الطبيعية حيث نص في المادة (١٧) من الدستور على أن " للاموال العامة حرمة ، وحمايتها واجب على كل مواطن " كما نص في المادة (٢١) منه على أن " الثروات الطبيعية جميعها ومواردها كافة ملك الدولة ، تقوم على حفظها وحسن استغلالها ، بمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني " .

واذ كان المصدر الرئيسي والاول للاموال العامة هو الثروة النفطية ، فإن الواجب يحتم على الجميع وعلى الدولة بوجه خاص معرفة حقيقة الاحتياطيات النفطية المؤكدة حتي يمكن رسم سياسة للانتاج تتفق ومبدأ المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها بمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني كما أكد ذلك الدستور في المادة (٢١) منه .

وفي حدود المعدلات الحاليه للانتاج السنوي من النفط الذي اذا ماقورن بكمية الاحتياطي النفطي المعلن عن أنه تسعة وتسعون بليون برميل (٩٩ بليون) برميل ، وما كان يصدر من بيانات في سنوات سابقة عن الجهات المختصة في شئون النفط تعلن سنوياً عن زيادة في الاحتياطيات النفطية تقترب من الكميات المنتجة سنوياً ، مما كان يشير الى ثبات حجم الاحتياطي النفطي المؤكد المعلن بل والى تناميه لسنوات طويله ، كانت الدولة تشعر بالاطمئنان الى ان الاستمرار في هذه المعدلات من الانتاج التي تحقق المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها وتمتد بها لفترة تناهز قرناً من الزمان ، انما كانت تأخذ في اعتبارها أمرين اولهما الالتزام بما تضمنه الدستور من توجيه في المادة (٢١) منه ، وخاصة فيما يتعلق بالمحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها وثانيهما مراعاتها في الوقت ذاته لامور عدة لعل اهمها الاسهام في توفير هذه المادة الاستراتيجية للمستهلكين في مختلف دول العالم وبالقدر الذي لايتعارض مع مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني ودون أن يكون ذلك على حساب المصلحة العليا للوطن .

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

الا ان ماتناقلته وسائل الاعلام المختلفة في الفترة الاخيرة وخاصة المهتمة منها بشئون الطاقة والتي شككت في صحة الاحتياطيات النفطية الكويتية المؤكدة بل وزاد بعضها على ذلك بأنه وفقاً للمعلومات التي انتهت الى علمها والصادرة عن الجهات المختصة في شئون النفط في دولة الكويت فإن الاحتياطي النفطي الكويتي لايجاوز ٤٨ بليون برميل كما تبين كذلك من تقرير صادر عن شركة نفط الكويت في ديسمبر ٢٠٠١م مصنف على أنه (سري للغاية) أن الاحتياطي النفطي المؤكد يبلغ اربعة وعشرين بليوناً ومائتين وخمسة ملايين برميل (٢٤,٢٠٥ مليون) برميل ، أي مادون خمسة وعشرين في المائة (٢٥%) من الاحتياطيات المعلنة من النفط الخام الكويتي ، دون ان تصدر أي ردود علمية موثقة ومعتمدة تبدد الشكوك حول سلامة المعلومات المعلنة عن حقيقة الاحتياطيات المؤكدة (PROVEN RESERVES) من النفط الخام في الكويت ، مما يثير مخاوف مبررة ومشروعة عن استنزاف كامل الاحتياطيات من الثروة النفطية في فترة قصيرة جداً خلافاً لما كان يعتقد ، وذلك بالمعدلات الحالية للانتاج اليومي من النفط الخام ، اما اذا ما أخذ في الاعتبار المحاولات المستمرة لرفع الانتاج ، فان الصورة حول مصير الثروة النفطية في خلال فترة وجيزة تبدو مفزعة .

ومن اجل ضمان التعامل مع الثروة النفطية الناضبة بالمحافظة عليها وحسن استغلالها بمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني كما نص على ذلك الدستور في المادة (٢١) منه وكي لايستمر استنزاف هذه الثروة الناضبة في ظل بيانات عن الاحتياطي النفطي المؤكد أثيرت التساؤلات والشكوك حول صحتها ، وحتى يخضع كل أولئك لرقابة كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية يعاونهما ديوان المحاسبة كسلطة رقابية اعد هذا الاقتراح بقانون ناصاً في مادته الاولى على تحديد الانتاج من النفط الخام المصرح به سنويا اعتباراً من اول السنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون من جميع الحقول النفطية في الكويت شاملة نصيب الكويت في الحقول النفطية في المنطقة المقسومة بنسبة مئوية لاتجاوز متوسط الانتاج السنوي الفعلي من النفط الخام للسنتين الماليتين ٢٠٠٤/٢٠٠٥ و ٢٠٠٥/٢٠٠٦م مقسوماً على اجمالي الاحتياطي النفطي المؤكد في جميع هذه الحقول المعلن عن انه تسعة وتسعون بليون برميل (٩٩ بليون) برميل ، وبذلك فان السقف قد حدد بافتراض صحة كمية الاحتياطي النفطي المؤكد

المعلنة ، اما اذا تبين ان كمية الاحتياطي النفطي المؤكد تزيد أو تقل عن كمية الاحتياطي النفطي المؤكد والمعلن على انه (٩٩ بليون) برميل ، فان سقف الانتاج سيحدد بضرب النسبة ذاتها في اجمالي الاحتياطي النفطي المؤكد طبقاً لما هو مبين في الجداول الموثقة المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القانون ، ومعنى هذا انه اذا كان ما انتج من النفط الخام في السنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥م (٩٨٠) مليون برميل ، وان ما انتج في السنة المالية ٢٠٠٥ / ٢٠٠٦م (١٠٠٠) مليون برميل فان المتوسط السنوي للانتاج السنوي للسنتين الماليتين يكون ٩٨٠ مليون +١٠٠٠ مليون - ٢ = ٩٩٠ مليون ، وبقسمة هذا الرقم على كمية الاحتياطي النفطي المعلن ومقداره ٩٩ بليون برميل فان النتيجة تكون واحداً في المائة (١%) وعليه فاذا تبين وفقاً للجداول الموثقة المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القانون أن الاحتياطي النفطي المؤكد قد زاد الى (١٢٠) بليون برميل فان الانتاج المصرح به سيرتفع الى (١٢٠٠) مليون برميل ، اما اذا تبين وفقاً للجداول ذاتها أن الاحتياطي النفطي المؤكد قد انخفض الى (٨٠) بليون برميل فان الانتاج المصرح به سينخفض الى (٨٠٠) مليون برميل ، وهكذا زيادة أو انخفاضاً .

وحتى لايكون الاعتماد على تحديد الاحتياطي المؤكد من النفط الخام في الكويت مستنداً الى تطمينات او تصريحات او بيانات ومعلومات ليست معتمدة او موثقة فقد اوجبت المادة الثانية من هذا القانون على وزير الطاقة ان يرسل الى كل من مجلس الامة ومجلس الوزراء وديوان المحاسبة خلال ثلاثين يوما من تاريخ العمل بهذا القانون ، وبعد ذلك خلال ستين يوما من انتهاء كل سنة مالية عن السنة المالية المنقضية صورا موثقة باللغة العربية من البيانات الخاصة بالحقول النفطية الكويتية (الاحتياطي النفطي) ، وذلك طبقاً للجداول المرفقة لهذا القانون مضافاً اليها أي حقول أو مكامن جديدة ، على ان تتضمن على وجه الخصوص الاحتياطي المؤكد لكل حقل ولكل مكمن في كل حقل على حدة وعلى ان يذكر ايضا الانتاج المصرح به محدداً وفقاً لحكم المادة الاولى من هذا القانون ، وناطت الفقرة الثانية من هذه المادة بديوان المحاسبة مسئولية تقديم تقرير الى كل من مجلس الامة ومجلس الوزراء خلال ثلاثين يوما من تاريخ تسلمه لكل جدول من الجداول المشار اليها في الفقرة الاولى من هذه المادة عن ماورد في هذه الجداول

بسم الله الرحمن الرحيم

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

وما من شك في وجوب أن يتضمن التقرير المعايير المتعارف عليها والمعتمدة في تحديد الاحتياطي النفطي المؤكد (PROVEN RESERVES) ومنها على سبيل المثال (احتمال ١٠) (P10) (احتمال ٥٠) (P50) (واحتمال ٩٠) (P90) ، وأي معايير أو وسائل أخرى موصلة للحقيقة ، وغني عن البيان التأكيد على حق الديوان في الاستعانة بمن يراه من الخبراء والمختصين من اجل اعداد تقريره .

اما المادة الثالثة فقد راعت انه قد يتبين من الحقائق مايفرض واقعاً يتحتم التعامل معه بتوجه مختلف ، ومن ثم فقد أجازت هذه المادة بقانون اعادة النظر في النسبة المقررة للانتاج في المادة الاولى من هذا القانون سواء كان ذلك بزيادتها او بخفضها بما يتفق مع حفظ الثروة النفطية وحسن استغلالها وبمراعاة مقتضيات امن الدولة واقتصادها الوطني .

الجداول المرفقة بالإقتراح بقانون
في شأن المحافظة على الثروة النفطية وحسن استغلالها

Kuwait Reservoirs Data Table (Oil Reserves)

Area	FIELD	RESERVOIR	IOIP, B STB	Proven, B STB	Non Proven, B STB	Cumulative Production, MMSTB	Recovery Factor, %	Reserves,MMS		
								P10	P50	P90
		TAYARAT								
S & E	BURGAN	WARA SAND								
S & E	BURGAN	MAUDDUD								
S & E	BURGAN	THIRD UPPER								
S & E	BURGAN	THIRD MIDDLE								
S & E	BURGAN	THIRD LOWER								
S & E	BURGAN	FOURTH								
S & E	BURGAN	ZUBAIR								
S & E	BURGAN	MINAGISH OOLITE								
S & E	BURGAN	NAJMAH & SARGELU								
S & E	BURGAN	MARRAT								
S & E	BURGAN	OTHERS								
S & E	MAGWA	WARA SAND								
S & E	MAGWA	MAUDDUD								
S & E	MAGWA	THIRD UPPER								
S & E	MAGWA	THIRD MIDDLE								
S & E	MAGWA	THIRD LOWER								
S & E	MAGWA	FOURTH								
S & E	MAGWA	NAJMAH & SARGELU								
S & E	MAGWA	MARRAT								
S & E	MAGWA	OTHERS								
S & E	AHMADI	WARA								
S & E	AHMADI	MAUDDUD								
S & E	AHMADI	THIRD UPPER								
S & E	AHMADI	THIRD MIDDLE								
S & E	AHMADI	THIRD LOWER								
S & E	AHMADI	FOURTH								
S & E	AHMADI	MARRAT								
S & E	AHMADI	OTHERS								
S & E	KHASHMAN	WARA								
S & E	KHASHMAN	BURGAN								
S & E	KHASHMAN	OTHERS								
S & E	MEDINA	WARA								
S & E	MEDINA	BURGAN								
S & E	OTHERS	OTHERS								
NK	RAUDHATAIN	LOWER BURGAN								

NK	RAUDHATAIN	UPPER BURGAN									
NK	RAUDHATAIN	MIDDLE BURGA									
NK	RAUDHATAIN	RATAWI									
NK	RAUDHATAIN	LOWER FARS									
NK	RAUDHATAIN	OTHERS									
NK	SABRIYAH	LOWER BURGAN									
NK	SABRIYAH	ZUBAIR									
NK	SABRIYAH	MAUDDUD									
NK	SABRIYAH	RATAWI									
NK	SABRIYAH	UPPER BURGAN									
NK	SABRIYAH	MIDDLE BURGA									
NK	SABRIYAH	TUBA									
NK	SABRIYAH	LOWER FARS									
NK	SABRIYAH	OTHERS									
NK	RATQA	RATQA ZUBAIR									
NK	RATQA	LOWER FARS									
NK	RATQA	OTHERS									
NK	BAHRA	MAUDDUD									
NK	BAHRA	MARRAT									
NK	BAHRA	BURGAN									
NK	BAHRA	LOWER FARS									
NK	BAHRA	OTHERS									
NK	ABDALI	ABDALI BURG									
NK	ABDALI	ABDALI ZUBA									
NK	ABDALI	ABDALI RATA									
NK	ABDALI	OTHERS									
NK	RATQA SE	MAUDDUD									
NK	RATQA SE	BURGAN									
NK	RATQA SE	ZUBAIR									
NK	RATQA SE	OTHERS									
WK	UMM GUDAIR	MINAGISH OOLITE									

WK	UMM GUDAIR	NAJMAH & SARJELU									
WK	UMM GUDAIR	MARRAT									
WK	UMM GUDAIR	RATAWI LST.									
WK	UMM GUDAIR	RATAWI SHALE									
WK	UMM GUDAIR	TAYARAT									
WK	UMM GUDAIR	OTHERS									
WK	MINAGISH	MINAGISH OOLITE									
WK	MINAGISH	NAJMAH & SARJELU									
WK	MINAGISH	MARRAT									
WK	MINAGISH	BURGAN SAND									
WK	MINAGISH	WARA SAND									
WK	MINAGISH	MISHRIF									
WK	MINAGISH	OTHERS									
WK	ABDULIYAH	NAJMAH & SARJELU									
WK	ABDULIYAH	MARRAT									
WK	ABDULIYAH	OTHERS									
WK	DHARIF	NAJMAH & SARJELU									
WK	DHARIF	MARRAT									
WK	DHARIF	OTHERS									
WK	KRA ALMARU	RATAWI SHALE									
WK	KRA ALMARU	NAJMAH & SARJELU									
WK	KRA ALMARU	OTHERS									
WK	KAHLULAH	RATAWI									
WK	KAHLULAH	MARRAT									
WK	KAHLULAH	NAJMAH & SARJELU									
WK	KAHLULAH	OTHERS									
WK	RAHIYAH	NAJMAH & SARJELU									
WK	RAHIYAH	MARRAT									
WK	RAHIYAH	OTHERS									

NZ	SOUTH FUWARIS	RATAWI									
NZ	SOUTH FUWARIS	RATAWI OOLITE									
NZ	SOUTH FUWARIS	OTHERS									
NZ	SOUTH UMM GUDAIR	RATAWI									
NZ	SOUTH UMM GUDAIR	RATAWI LIMESTONE									
NZ	SOUTH UMM GUDAIR	TAYARAT									
NZ	SOUTH UMM GUDAIR	MARRAT									

NZ	SOUTH UMM GUDAIR	RATAWI SANDS								
NZ	SOUTH UMM GUDAIR	OTHERS								
NZ	WAFRA	RATAWI LIMESTONE								
NZ	WAFRA	RATAWI OOLITE								
NZ	WAFRA	WARA / BURGAN								
NZ	WAFRA	3RD EOCENE								
NZ	WAFRA	2ND EOCENE								
NZ	WAFRA	1ST EOCENE								
NZ	WAFRA	OTHERS								
NZ	ARQ	WARA SAND								
NZ	ARQ	OHERS								
NZ	HUMMA	MARRAT								
NZ	HUMMA	OTHERS								
NZ	NORTH EAST WAFRA	WARA SAND								
NZ	NORTH EAST WAFRA	OTHERS								
TOTAL KUWAIT										